

المكتبة

١٣١٥

فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيبدون أحسنه
أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الألباب

يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد
أوتي خيرا كثيرا وما يذكر إلا أولوا الألباب

« قال عليه الصلاة والسلام : إن للإسلام صوى و « منارا » كمنار الطريق »

مصر ٣٠ ربيع الآخر ١٣٣٢ هـ ق ٨ ربيع الأول ١٢٩٢ هـ ش ٢٧ مارث ١٩١٤

﴿ استفتاء في فسخ نكاح المعسر ﴾

ماقولكم في امرأة فقيرة غاب عنها زوجها من مدة سنين وترك عندها ولدا ولم يترك لها شيئا لنفقة ونفقة ولده ولم يرسل لهما سوى شيء يسير لا يقوم بنفقة الولد وكتبت له عدة كتب طابت منه النفقة الكاملة لها ولولدها او الطلاق فتمت ولم يجوب عليها (?) ثم التمت من شيخه شيخ الجاوي فكتب له ولم (يجب) فهل لها طلب فسخ النكاح عند الحاكم الشافعي أم لا؟ وهل لو رفعت أمرها اليه وتحقق وثبت عنده جميع ما ادعته المرأة بالبينة الكاملة وفسخ نكاحها يكون فسخه واقفا وموقعه ولها بعد تمام المدة من الفسخ المذكور الزوج أم لا؟ أفوتونا مأجورين

﴿ جواب مني الشافعية بمكة المكرمة ﴾

باسمه سبحانه وتعالى أبتدي الجواب ، واستمد منه تعالى العون والهداية لصواب في الحقيقة يقع كثير من بئس الرجال الظلم والتمدي والابذاء في حق النساء البائسات ، وذلك حرام وفاعله آثم مخاف لما أمر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم في حقهن ، ومن ذلك الزوج بمن ثم السفر وتركهن بلا نفقة ولا منفق ، فجرى الله امامنا الشافعي رضي الله عنه خيرا حيث سوغ لهم فسخ النكاح عند ضررهن . ويسوغ للحاكم متى رهن أمرهن اليه ان يفسخ نكاحهن ، ثم بعد تمام المدة يتزوجن بمن شئن . وكذلك أمام دار الهجرة الأمام مالك رضي الله عنه . فالمرأة المسئول عنها متى رفعت أمرها الى الحاكم وثبت لديه ضررها ودعواها فله حينئذ فسخ نكاحها من الزوج المذكور وفسخه سائع وموقع وموقع ، ولها بعد تمام عدة الفسخ المذكور الزوج بمن يقوم بشأنها . قال في الأسنى متنا وشرحا : واختار القاضي الطبري وابن الصباغ وغيرهما جواز الفسخ لها اذا تمذر تحصيلها للنفقة في غيبته لضرورة ، وقال الروياني وابن اخته صاحب العدة أن المصلحة أفقوى به . وقال في فتح المعين : واختار جمع كثيرون من محققي المتأخرين في غائب تمذر تحصيل النفقة منه الفسخ ، وقواه ابن الصلاح . وقال في فتاويه : اذا تمذرت النفقة لعدم مال حاضر مع عدم إمكان أخذها منه حيث هو بكتاب حكى وغيره لكونه لم يعرف موضعه او عرف ولكن تمذرت معاليمه عرف حاله في اليسار والاعسار أم لم يعرف فلها الفسخ بالحاكم والافتاء بالفسخ هو الصحيح اهـ ونقل شيخنا كلامه في الشرح الكبير ، وقال في آخره وأفتى بما

قاله جمع من متأخري اليمن . وقال المحقق الطمبداوى في فتاويه : والذي نختاره
تبعا للأئمة المحققين أنه ان لم يكن له مال كما سبق لها الفسخ وإنه كان ظاهر المذهب
خلافه لفعله تعالى (وما جعل عليكم في الدين من حرج) ولقوله (ص) « بنت
بالخفية السمحة » ولان مدار الفسخ على الاضرار ولاشك أن الضرر موجود فيها
اذا لم يمكن الحصول الى النفقة منه وإدراكه موسرا اذ سر الفسخ هو تضرر المرأه وهو
موجود لاسبابها مع اعسارها فيكون تمذر وصولها الى النفقة حكمه حكم الاعسار اهـ

وقال السيد عبد الله بن عمر الحضرمي أنه يجوز فسخ النكاح من زوجها حضر
أو غاب بتسعة شروط الى ان قال : ولو غاب الزوج وجهل يساره وإعساره باقطاع
خبره ولم يكن له مال بمرحلتين فلها الفسخ بشرطه كما جزم به في النهاية وزكريا والمزجد
والسباطي وابن زياد وابن قاسم والكروي وكثيرون . وقال ابن حجر في التحفة
والفسخ وهو متجه مدركا لا نقلا اهـ بل اختار كثيرون وانقضى به بن عجيل وابن
الصباغ والرويانى أنه لو تمذر تحصيل النفقة من الزوج في ثلاثة أيام جاز لها الفسخ
حضر الزوج أم غاب ، وقراه ابن الصلاح ورجحه ابن زياد والطمبداوى والمزجد
وصاحب المذهب والكافي وغيرهم فيما اذا غاب وتمذرت النفقة منه ولو بنحو شكاية .
قال ابن قاسم وهذا أولى من غيبة ماله وحده والجوز للفسخ . أما الفسخ بتضررها
بطول الغيبة وشهوة الوقاع فلا يجوز اتفاقا وأن خافت الزنا والله سبحانه وتعالى أعلم

امر برقه مفتي الشافعية بمكة المحمية الراجي غفران المساوي

عبد الله ابن السيد محمد صالح الزواوي

كان الله لهما آمين

الختم

صورة ما كتبه بعض كبار علماء الشافعية بالأزهر على هذه الفتوى

الحمد لله وحده وأصله والسلام على من لا نبي بعده

أفاد العلامة السيد مصطفى الذهبي في المسائل الفقهية أن أصل مذهب الامام
الشافعي أنه لا فسخ مادام الزوج موسرا ، أي لم يعلم اعساره وان انقطع خبره وتمذر
استيفاء النفقة منه ، وأن الذي جرى عليه ابن الصلاح وشيخ الاسلام وكثير من
المحققين أنه اذا تمذر استيفاء النفقة منه من كل الوجوه لا تقطع خبره او تعززه أي
تؤاخره بحيث لا يتمكن الحاكم من جبره ، ولم يوجد اكل منهما مال فسيخت الزوجة
بالحاكم ، قالوا لأن سر الفسخ بالاعسار هو التضرر والتضرر موجود هنا ولو مع

البسار ، فلا نأظر لندم تحقق الأفسار . وظاهر أنه لا إمال هنا لان سبب الفسخ كما علمت هو محض الضرر من غير أنظر للبسار والأفسار انتهى وان أردت بسط في المقام فراجع المسائل المذكورة صحيفة ٦٧ و٨٠ والله أعلم

كتبه محمد التجدي سليمان المبد بالأزهر الشريف محمد إبراهيم القباقي الشافعي
(النتار) ان ما علم به أولئك الفقهاء جواز الفسخ صحيح وأذرف الخرج وفي الضرر والضرار قطعي في الشريعة . ومن أشد الضرر والخرج وألمت عدم القيام بحق الزوجية الثابت بحديث « وان لزوجك عليك حقاً المتفق عليه » فلا عبرة بقوله من قال انه لا يفسخ به وان خاف الزنا على نفسه . لانه كتاب لأداة الشرع القطعية . وقد سبق لنا في النتار بيان فتوى المذيخة الإسلامية في الأسانة بالفسخ على الغائب والمسر ، وصدور الإرادة السنية بذلك

(محاضرة الدكتور كريستيان سنوك هرنغنج الهولندي)

(في الإسلام ومستقبل المسلمين)

وعداً أن نعلق شيئاً على هذه المحاضرة التي نشرناها في الجزء الماضي ووقعه بأوعد نقول

(١) يظهر من كلام الدكتور أنه احتبر المسلمين احتباراً واسعاً فلما وصل إلى مثل غوره الأجنبي ، فهو قد أصاب في أكثر ما ذكره منهم من رأي وخبر ، ولكنه ما عرف حقيقة الإسلام وكنهه ، وأن له أن يعرف ذلك ومن أين يعرفه ؟ يقول انه درس الإسلام وعرف أصوله وفروعه من مكة المكرمة حيث أقام ثمانية أشهر يتلقى عن بعض العلماء ! سبحان الله ! إن أهل مكة أقل أهل الأمصار الإسلامية عناية بالعلم الديني وغيره ، ومن يوجد فيها من المدرسين العرباء ، فقلما يوجد فيهم أحد من المبرزين الأقوياء ، وان وجد فيهم من يتفنن بعض العلوم الشرعية ، فهو لا يقرأ الدروس الأعلى طريقة متأخري المسلمين المقيمة ، طريقة المناقشة في عبارات بعض كتب المذاهب . قلنا في الأشهر لا تكفيه لفراة عقيدة كالسلفية أو السنوسية ، ونحوهما من كتب الكلام على مذهب الأشعرية ، ولا لفراة باب الطهارة والصلاة من متوسطات كتب الشافعية أو الحنفية . وعلم الكلام الذي هو علم فاصلة العقائد الإسلامية يقول فيه الأمام الغزالي أنه ليس من علوم الدين وإنما هو حارس

للعقيدة كالسكر القين يحرسون البلاد أو الحجاج مثلا . بل تقول اتنا على سمة اختبارنا للعالم الاسلامي لا نعرف مكانا في الارض تبين فيه حقيقة الاسلام التي يمثلها القرآن وسنة الرسول المثبة وسيرة السلف الصالح ، من العقائد والاخلاق والآداب ، والسياسة والادارة والنظام ، تبيانا سالما من الشوائب والادغام ، بحيث تلقى بعرولة في ثمانية اشهر أو اعوام (وارجو ان يوفق لهذا من يخرجون في مدرسة دار الدعوة والارشاد) .

(٢) اعترف هذا الدكتور الهولندي بأنه ادعى الاسلام ثقافا او خداعا للمسلمين ليسر غورهم وغور دينهم من حيث تأثيره في حياتهم المدنية والسياسية . وقد فعل مثل هذا غيره من أفراد الشعوب الأوربية أصحاب المستعمرات الاسلامية ، كالفرنسيين والروس والانكليز . ولو كان للمسلمين حكومات منظمة ، وجهيات اصلاحية عامة ، لما تبسر هؤلاء الجواسيس ما يقسم لهم وأمر المسلمين فوضى . وانتأري هؤلاء المستعمرين يرافون كل غريب يدخل مستعمراتهم ولا سببا اذا كان مسلما . فلا يفهم من حركانه ولا اقواله شيء .

(٣) بين الدكتور ان الاسلام الديني ، كان قائما على اساس الاسلام السياسي ، وان المسلمين كانوا واثقين بدينهم راضين به اذ كانوا احراراً يرون ان العالم كله ملك لهم بافضل او بالقوة ، عليهم ان يفتحوا منه ما لم يفتحوه . وهذا الذي ذكره عن المسلمين هو الذي عليه الافرنج الآن ، فهم يرون ان العالم كله ملك لهم ، ولذلك ينفقون فيما بينهم على اقتسام الممالك المستقلة ثم ينفذون ذلك . ولا مجال هنا للبحث في تفصيل هذا ويان ما اخذه . ولست هنا تنبيه عقلاء القراء الى الاعتبار بمخالفة السابقة وحال الاوربيين الحاضرة ، ثم المبرة كل المبرة فيما رتبته هذا السياسي الكبير على هذا وهو .

(٤) بين ان الاوربيين قد سلبوا المسلمين ذلك الاستقلال والحرية بالتدريج ، فاضطر المسلمون الى تعديل افكارهم في الاسلام الديني ، بعد زوال الاساس الذي بني عليه وهو الاستقلال السياسي . ثم قل ان بعض الساسة الاوربيين يرون ان سقوط الاسلام الديني يتبع سقوطه السياسي ، فيزول الاسلام من الارض ، وانه يخالفهم في ذلك ، ويرى ان الاسلام الديني لا يزول كما أنه لا يبقى كما كان في عهد استقلاله والثقة به ، وسند كرم ملخص رأيه فيه . والعبر لمن يعقل من المسلمين في هذا كثيرة ، ومن اهمها غرور المقتربين من المسلمين الذين يظنون انهم يحفظون

٢٧٠ خذلان المبشرين في تنصير المسلمين وكيف يهدم الاسلام (المناجح ١٧٤٤)

استقلالهم السياسي او يؤسسون لهم استقلالاً جديداً مع ترك الدين ، فان هذا اذا جاز في غير الاسلام لا يجوز فيه ، لان جميع القومات الامة جعلها الاسلام اسلامية (٥) كما بين ازالة اورية لاستقلال الاسلام السياسي بالاستقلال على محاسن الواسعة ، بين تصرفها في ازالة استقلال افراد المسلمين في انفسهم ، بما ينه من تفاؤل الآراء الاوربية في افكارهم ، وزلزلتها لكثير من مقوماتهم ومشخصاتهم المالية التي يمتازون بها عن غيرهم ، وبها كانوا امة واحدة ، وبين ان ازالة بعض المميزات المادية كاللباس ، له دخل في ازالة المميزات الدينية كالحصاة ، فقال ان اداء الصلوات الخمس صار متعذراً على المتفرجين ، الذين يلبسون الزي الافرنجي (قال) وسينجم الصيام . فحزم بأنهم يتركونه ، وبأن الشرائع التي كانت مقدسة تامة ستكون خاصة بحجاج مكة والمقصوفة !

وطالما نبها المسلمين على ضرر هذا الانسلاخ من العادات والاخلاق بتقليد الافرنج . وقد فطنا لهذه المسألة في اثناء اشتغالنا بطرباس الشام ، فكتبنا في بحث الزي واللباس فصلاً طويلاً بينا فيه انه ليس للاسلام زي ديني خاص ، وان ضرر تغيير الزي سياسي اجتماعي ، وانما يمس الدين ويكون محرماً شرعاً لاسباب مازفة كسكونه ضيقاً يمنع من اداء الصلاة . ولكن جماهير المسلمين لا يزالون يعزل عن فهم امثال هذه التنبيهات والنصائح ، حتى انه يستعز بها من يمدون انفسهم من افلاسفة والسياسيين ، وانا هم من السفهاء المفتونين .

(٦) ذكر من اثر سلطان الاسلام في اهله انت الآراء الاوربية على شدة تعلقها في انفس المسلمين وتحويلها لعاداتهم وافكارهم ، وتغييرها لشؤون حياتهم ، لم تقو على نحو الشهور الديني من قلوبهم ، حتى انه كان يعرف تلاميذه المسلمين من غيرهم ، بمجرد قراءته لمنشاتهم ، لان روح الاسلام لا بد ان تتجلى في عبارتها

(٧) يعامل الدكتور بهذا وغيره ما رآه ورواه من خذلان دعاة النصرانية (المبشرين) فيما يحاولون من تنصير المسلمين ، ويجزم بأن التغيير الذي ادخلته اوروبا على الاسلام لا ينتهي بتنصير المسلمين ، لأنهم يعرفون النصرانية ويمتدنون انها فسدت وان الاسلام ارقى منها . وهذا القول الذي قاله صحيح وان كان يجمله من لم يكن له مثل علمه واختباره . فنحن نفتقد ان اصل النصرانية صحيح ، وانه طراً عليها التبديل والتغيير ، وان الله اكمل دينه بالاسلام ، على سنته في النشوء وترقي الاجتماع في الاقوام .

(٨) رأي الدكتور في مستقبل المسلمين الذي اطل في بيانه هو انهم يكونون

مثل اليهود في زوال انك والرضا بحكم الاوربيين وسيادتهم ، مع المحافظة على شعور دينهم وبعض تقاليدهم ، ومجاعة الافرنج في سائر اشؤون وان كان فيها ترك احكام الاسلام وآدابه . واستدل على ذلك بنحول افكار المسلمين عن الرضاء بالتربية الدينية القديمة الى لغات الاوربيين وعلومهم وتربيتهم .

(٩) يرى هذا الدكتور الهولندي ما يراه الفرنسيون وغيرهم ان ما يراد ادخاله على الاسلام من الآراء والافكار التي يريدونها دعاء النصرانية يجب ان يبت في المسلمين باسم المدنية لا باسم الدين ، فحينئذ تقبل . وهذا ما تجري عليه فرنسة في مستعمراتها الاسلامية . يعني ان المسلمين قد فتنوا باسم المدنية الاوربية ومظاهرها فوم يقبلون من بابها كل شيء ، - وان لم يوصل اليها - لا يميزون بين كفر وايمان ، ولا بين ضار ونافع . واما ثقتهم بدينهم ورؤيتهم دين النصرانية دونه فها بما يحول دون قبولهم لشيء ما من دعاء النصرانية باسم النصرانية .

(١٠) ملخص المحاضرة أن أوربة ازالستقلال الاسلام السياسي وانزعت ملك المسلمين من ايديهم بالندويج ، وانها شرعت في ازالة سائر مقوماتهم وشخصاتهم القومية التي كانوا بها أمة واحدة ، دينية وغير دينية ، حتى اللغات والعادات واركان الدين - وان اهل الرأي فيها يختلفون في دين الاسلام نفسه هل يمكن ازالته من الارض بعد اسقاط الحكومات الاسلامية كلها ام لا . فبعضهم يرون امكان ذلك فيبدلون الملايين لدعاء النصرانية لتصير المسلمين . وبعضهم يرى ان الاسلام لا يزول بالمرة ، ولكن ينبغي ان تزال ثقة المسلمين به ، وأن يحولوا باسم المدنية عن جميع ما يربط بعضهم ببعض حتى اللباس ، فهذا يكونون فعلة وزراعا للسادة السالكين لبلادهم ، اذ لا يستقنون عنهم في استخراج خيرات الارض . وهذا ما يسعى اليه قوم آخرون .

ومن العجائب ان محاضرة كهذه تترجمها جريدة سورية بالعربية ، وتجعل عنوانها (مقاومة الاسلام لنفوذ النصرانية !!) كأنه كبر عليها قول الخليل ان المبشرين لا يستطيعون تصير المسلمين ، فعدت هذا من مقاومة الاسلام للنصرانية ، وهكذا تقول بعض الجرائد القبطية هنا اذا قابل بعض المسلمين طعن المبشرين بجزء من الف جزء . فمضى يفهم المسلمون ومتى يقولون ؟

(١١) نحن نسلم قول الكاتب وفقا لكثير من احرار الافرنج : ان أوربة قد ازالستقلال الاسلام السياسي ، ولا يصدقنا عن هذا التسليم ابقاء او بقاء خيال من الاستقلال ضعيف في بعض البلاد ، يدبر بعضه النفوذ الأوربي ظاهرا وباطنا او

باطنا فقط ، ولا وجود بعض الامارات الصغيرة غير المنظمة التي يدور حولها النفوذ الاوربي ولا يجد له الآن منفذا للدخول في احشائها كقلب جزيرة العرب ، ولو كان عدد المفلاذ الذين يفهمون هذه الحقيقة ولا يفترقون بخيال الاستقلال الرسمي او ظلاله مثلنا كثيرا ، لكان نهوض الاسلام من سقوطه السياسي والدني قريبا ، ولكن جمهور المسلمين الاكبر كالاطنال الذين يظنون ان الصور المتحركة التي يرونها في الملاعب تمثل الملوك والجيوش والوثع هي من الاحياء التي تحرك وتعمل بارادتها ، ولو عرف الدكتور الحاذق انه حقيقة الاسلام كما عرف احوال المسلمين الاجتماعية ، ولو دقق نظره بعد ذلك في شؤون المسلمين فضل تدقيق ، وقاس حاضرم الذي عرفه بماضيم القريب المظلم ، وماضيم البعيد المشرق ، - لالم ان في الاسلام قوة كامنة لم يكن لليهود مثلها ولا ما يقرب منها عند ما زال ملكهم ، ولا قبل ذلك ولا بعده . وللم ان هذه القوة لو وجدت من يحسن استخدامها والانفعاع بها لامكنه ان يملك بها الشرق كله ، او يكون سيده الاول ، ولكن من سوء حظ الشرق انه لم يوجد في هذه القرون الاخيرة عقل نير ادرك هذا بقوة اشتمه ولا همة عالية ارادت ان تصدى له ، الا عقل نابليون الكبير وهتمته ولكن حالت الاقدار بينه وبينه . ولو عقل الدكتور السياسي هذا وخبره لاقنع دولته بأن تكون هي الدولة التي تسود الشرق بالمسلمين ، ولو اقنعها لامكنها ذلك وان كان مسلمو بلادها اضعف من غيرهم في قوتي السلم والعمل ، وفي الجد التالذ والطارف ، أما لو فطنت لمثل هذا العمل فرنسة أو انكلترة لكانت كل منهما اقدر عليه من غيرها .

فاذا ظلت هذه الدول التي تملك عشرات الملايين من المسلمين ، محجوبة عن هذه الحقيقة بما ضربه التاريخ دونها من حجب السياسة والدن ، فليس من البعيد ان تقطن له دولة اليابان ، ان صبح ما يظنه الأوروبيون من انهم قطعوا طرق الحياة كلها على هذه البقايا من دول الاسلام

وأما الاسلام الدني فهو لا يزداد الا قوة وحدة مهما حل بالاسلام السياسي ، وقد حفظ الدكتور منه شيئا وغاب عنه اشياء ، فان كان بعض المنفرحين قد تروا الصلاة والصيام ، ويظن «وكما يظنون ان الجماهير سيقتبعونهم في هذا الضلال ، افنانا بزخرف الشهرة المدنية ، وما تعبت بقولهم الآراء الاوربية ، فليعلم ان عدد المسلمين يزيد ولا ينقص ، وان هؤلاء المنفرحين المقتونين سيرجع بعضهم الى الهدى ، ويبقى للمسلمون البعض الآخر نية النوى ، وأن الاسلام دين المستقبل » سترهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم انه الحق . أو لم يكف بربك انه على كل شئ شهيد ؟ ؟